الدين و الحرفة .

و أما الحرفة فقد ذكر الكرخي أن الكفاءة في الحرف و الصناعات معتبرة عند أبي يوسف فلا يكون الحائك كفئا للجوهري و الصيرفي و ذكر أن أبا حنيفة بنى الأمر فيها على عادة العرب أن مواليهم يعملون هذه الأعمال لا يقصدون بها الحرب فلا يعيرون بها و أجاب أبو يوسف على عادة أهل البلاد أنهم يتخذون ذلك حرفة فيعيرون بالدنئ من الصنائع فلا يكون بينهم خلاف في الحقيقة .

و كذا ذكر القاضي في شرحه مختصر الطحاوي اعتبار الكفاءة في الحرفة و لم يذكر الخلاف فتثبت الكفاءة بين الحرفتين في جنس واحد كالبزاز مع البزاز و الحائك مع الحائك و تثبت عند اختلاف جنس الحرف إذا كان يقارب بعضها بعضا كالبزاز مع الصائغ و الصائغ مع العطار و الحائك مع الحجام و الحجام مع الدباغ ولا تثبت فيما لا مقاربة بينهما كالعطار مع البيطار و البزار مع الخراز و ذكر في بعض نسخ الجامع الصغير أن الكفاءة في الحرف معتبرة في قول أبي حنيفة و عند أبي يوسف غير معتبرة إلا أن تكون فاحشة كالحياكة و الحجامة والدباغة و نحو ذلك لأنها ليست بأمر لازم واجب الوجود ألا ترى أنه يقدر على تركها و هذا يشكل بالحياكة و أخواتها فإنه قادر على تركها و مع هذا يقدح في الكفاءة و ا تعالى الموفق و أهل الكفر بعضهم أكفاء لبعض لأن اعتبار الكفاءة لدفع النقيصة ولا نقيصة أعظم من الكفر